

لا يجتمع دينان في جزيرة العرب

٤٥ — عن جابر بن عبد الله؛ أَنَّ عمرَ بنَ الخطَّابِ رضي الله عنه؛ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لئنُ عشتُ لأُخرجنَّ اليهودَ والنَّصارى منَ جزيرةِ العربِ، حتَّى لا أتركَ فيها إلاَّ مُسلماً».

الطرق: عبد الرزاق في المصنف (٩٩٨٥). واللفظ له. أحمد في المسند (٢٠١، ٢١٠، ٢١٩، ١٤٧٢٢). مسلم في الصحيح (١٦٠/٥). أبو داود في السنن (٤٣/٢). الترمذي في السنن (٣٩٨/٢). الفاكهي في مكة (١٧٤٨، ١٧٤٩، ١٧٥٠). النسائي في السنن (٨٦٨٦). الطحاوي في المشكل (١٢/٤). ابن حبان في الصحيح (٣٧٤٥). الدارقطني في العلل (١٣٧). الحاكم في المستدرک (٧٧٢١). البيهقي في الكبير (٢٠٧/٩). وفي المعرفة (٥٥٣٨). الخطيب البغدادي في الفصل للوصل (٧٥٤، ٧٥٥، ٧٥٦، ٧٥٧، ٧٥٨، ٧٥٩). المزي في التحفة (١٠٤١٩). السيوطي في الجمع (٧٢٥، ٧٤٨٩، ١٥٢٣٥، ١٥٣٠٠، ٣٠٢٠٦). الألباني في الصحيحة (٩٢٤، ١١٣٤).

* في بعض طرقه: (ولأنَّهم إنَّ يُسمَّى ربَّاحاً، ونجياً، وأفلحاً، ويساراً).

٤٦ — عن جابر؛ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لأنَّ بقيتُ لأُخرجنَّ المُشركينَ منَ جزيرةِ العربِ». فلما وليَ عمرُ أخرجهم.

الطرق: ابن أبي شيبة في المصنف (٣٢٩٩٥). واللفظ له. الفاكهي في مكة (١٧٤٧). الطحاوي في المشكل (١٣/٤). الدارقطني في العلل (١٣٧). الخطيب البغدادي في الفصل للوصل (٧٥٧، ٧٦٠، ٧٥٨).

٤٧ — عن ابن شهاب؛ أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا يجتمعُ دينانِ في جزيرةِ العربِ».

قال مالك: قال ابن شهاب: ففحصَ عن ذلكَ عمرُ بنُ الخطَّابِ حتَّى أتاهُ

الثَّلَجُ، واليَقِينُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَجْتَمِعُ دِينَانِ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ». فَأَجْلَى يَهُودَ خَيْبَرَ.

الطرق: مالك في الموطأ (١٨٦٢/١ أبو مصعب) (٨٩٢/٢/ الليثي). واللفظ له . الطحاوي في المشكل (١٣/٤) وفيه: ما خلا يهودَ نَجْرَانَ وَفَدَّكَ. البيهقي في الكبير (٢٠٨/٩). السيوطي في الجمع (٢٨٠٤٨، ٢٣٧٥٧، ٢٨٩٢٢).

٤٨ — طرق حديث ابن شهاب الزهري، عن سعيد بن المسيب، بنحوه: عبد الرزاق في المصنف (٩٩٨٤).

٤٩ — طرق حديث عائشة: (كَانَ آخِرُ مَا عَاهَدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ قَالَ: «لَا يَتْرُكُ بِجَزِيرَةِ الْعَرَبِ دِينَانَ»): أحمد في المسند (٢٦٤١٢). السيوطي في الجمع (٢٣٦٧١، ٢٣٧١١، ٤٢٣٩٣، ٤٢٤٦١).

٥٠ — طرق حديث ابن عباس: (ليسَ على مؤمنٍ جزيةٌ . ولا يجتمعُ قبلتانِ في جزيرةِ العربِ): الطحاوي في المشكل (١٦/٤). البيهقي في الكبير (٢٠٨/٩). السيوطي في الجمع (١٦٤٣٠).

٥١ — طرق حديث علي: (لا يتركُ بأرضِ العربِ دينانَ): ابن جرير في التهذيب . السيوطي في الجمع (٣٣٢٥٥).

٥٢ — سمعت عمر بن عبد العزيز يقول: كان من آخر ما تكلم به رسولُ الله ﷺ أن قال: «قاتلَ اللهُ اليهودَ والنصارى؛ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيائِهِمْ مَسَاجِدَ . لا يَبْقَيْنَ دِينَانِ بِأَرْضِ الْعَرَبِ».

الطرق: مالك في الموطأ (٨٧٤/ الشيباني) (١٨٦١/ أبو مصعب). واللفظ له . عبد الرزاق في المصنف (٩٩٨٧، ١٩٣٦٨). البيهقي في الكبير (٢٠٨/٩). وفي الدلائل (٢٠٤/٧).

٥٣ — طرق حديث أبي عبيدة، بمثله: العجلوني في الكشف (١٨٥٦). السيوطي في الجمع (١٤٢٨٢).

٥٤ - عن أبي عبيدة بن الجراح؛ قال: آخر ما تكلم به النبي ﷺ: «أخرجوا يهود أهل الحجاز، وأهل نجران من جزيرة العرب. واعلموا أن شرار الناس؛ الذين اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد».

الطرق: أبو داود الطيالسي في المسند (٣١). الحميدي في المسند (٨٥). ابن أبي شيبة في المصنف (٣٢٩٩١). أحمد في المسند (١٦٩١، ١٦٩٤، ١٦٩٩). واللفظ له. ابن زنجويه في الأموال (٤٢١، ٤٢٢، ٤٢٣). الدارمي في السنن (٢٥٠١). الفاكهي في مكة (١٧٥١). ابن أبي عاصم في الأحاد (٢٣٤، ٢٣٥، ٢٣٦). أبو يعلى في المسند (٨٧٢). الطحاوي في المشكل (١٢/٤). الشاشي في المسند (٢٦٤). الدارقطني في العلل (٦٧٩). البيهقي في الكبير (٢٠٨/٩). وفي الصغير (٣٧٢٠). وفي المعرفة (٥٥٣٩). السيوطي في الجمع (٧٢٠، ٧٢٢، ٧٢٦، ٧٢٧). الألباني في الصحيحة (١١٣٢).

٥٥ - حدثنا سفيان، عن سليمان بن أبي مسلم خال ابن أبي نجيح، سمع سعيد بن جبير يقول: قال ابن عباس: يوم الخميس، وما يوم الخميس. ثم بكى حتى بل دمه، وقال مرة: دموعه عدد الحصى. قلنا: يا أبا العباس! وما يوم الخميس؟

قال: اشتد برسول الله ﷺ وجعه، فقال: «أئتوني أكتب لكم كتاباً لا تضلوا بعده أبداً». فتنازعوا، ولا ينبغي عند نبي تنازع، فقالوا: ما شأنه؟ أهجر؟! قال سفيان: يعني: هذى - استفهموه! فذهبوا يعيدون عليه. فقال: «دعوني؛ فالذي أنا فيه خير مما تدعوني إليه». وأمر بثلاث، وقال سفيان مرة: أوصى بثلاث -.

قال: «أخرجوا المشركين من جزيرة العرب. وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم». وسكت سعيد عن الثالثة، فلا أدري أسكت عنها عمداً، وقال مرة: أو نسيها؟ وقال سفيان مرة: وإنما أن يكون تركها أو نسيها.

الطرق: ابن أبي شيبه في المصنف (٣٢٩٩٠). أحمد في المسند (١٩٣٥). واللفظ له. البخاري في الصحيح (٢٠٨/٦). مسلم في الصحيح (١٦٣٧). أبو داود في السنن (٤٣/٢). الفاكهي في مكة (١٧٥٣) وفيه: أخرجوا اليهود والنصارى. أبو عوانة في المسند (٥٧٦٠، ٥٧٦١، ٥٧٦٢، ٥٧٦٣). الطحاوي في المشكل (١٦/٤). البيهقي في الكبير (٢٠٧/٩). وفي الدلائل (١٨١/٧). السيوطي في الجمع (٧١٨). الألباني في الصحيحة (١١٣٢).

٥٦ — عن أبي جعفر محمد بن علي بن حسين، عن أبيه، عن جده: أن رسول الله ﷺ أوصى عند موته بثلاث: أوصى أن يُنقذ جيش أسامة. ولا يسكن معه المدينة إلا أهل دينه.

قال محمد: ونسيت الثالثة.

الطرق: عبد الرزاق في المصنف (٩٩٨٦). الطبراني في الكبير (٢٨٩١). واللفظ له. السيوطي في الجمع (٣٦٦٢١).

٥٧ — طريق حديث عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، وفيه ذكر للوصايا الثلاث: البيهقي في الكبير (٢٦٦/٦). السيوطي في الجمع (١٥٢٩٨).

٥٨ — طرق حديث علي بن الحسين، عن أبي رافع، بطرف منه: (أن لا يدع في المدينة دين غير الإسلام إلا أخرج): ابن قانع في الصحابة (٤٤/١). الطبراني في الكبير (٩٢٥).

٥٩ — عن ابن جريج؛ قال: بلغني أن رسول الله ﷺ أوصى عند موته بأن لا يترك يهودي، ولا نصراني بأرض الحجاز. وأن يمضى جيش أسامة إلى الشام. وأوصى بالقبط خيراً؛ فإن لهم قرابة.

رواه: عبد الرزاق في المصنف (٩٩٩٣).

٦٠ — طرق حديث أم سلمة: (أخرجوا يهود من جزيرة العرب): الطبراني في الكبير. السيوطي في الجمع (٧٢٠).

٦١ - عن عمرو بن دينار؛ قال: في كتاب النبي ﷺ لأهل نجران: لهم جوار الله تعالى، وذمة محمد ﷺ، ما نصحوا وأصلحوا. وعليهم ألفا حلة من حلل الأوق.

شهد أبو سفيان بن حرب، والأقرع بن حابس رضي الله عنهما.

رواه: الفاكهي في مكة (٢٩١٨).

٦٢ - عن علي رضي الله عنه؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «يا علي! إن أنت وليت هذا الأمر من بعدي؛ فأخرج أهل نجران من جزيرة العرب».

الطرق: أحمد في المسند (٦٦١). واللفظ له. السيوطي في الجمع (٢٥٠٤٨، ٣٢٠٢٦).

٦٣ - عن سالم بن أبي الجعد؛ قال: كان أهل نجران قد بلغوا سبعين ألفاً، وكان عمر - رضي الله عنه - يخافهم أن يميلوا على المسلمين، فتحاسدوا بينهم، فجاءوا إلى عمر - رضي الله عنه - فقالوا: إننا قد تحاسدنا بيننا، فأجلنا.

قال: وكان النبي ﷺ قد كتب لهم كتاباً: أن لا تجلوا. فاغتنمها عمر - رضي الله عنه - فأجلهم، فلما أجلهم ندموا، فجاءوا عمر - رضي الله عنه - فقالوا: أقتلنا. فأبى أن يقيهم.

فلما قام علي - رضي الله عنه - أتوه فقالوا: إننا بحطك بيمينك، بلسانك إلا أقتلنا. فقال علي - رضي الله عنه -: ويحكم إن عمر - رضي الله عنه - كان رشيد الأمر.

قال سالم: فكانوا يرون أن علياً - رضي الله عنه - لو كان طاعناً على عمر -

رضي الله عنه - في شيء من أمره ، طعن عليه في أمر أهل نجران .

الطرق: الفاكهي في مكة (٢٩١٩) . واللفظ له . السيوطي في الجمع (٢٨٦٠٥) .

٦٤ - عن جابر؛ قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ أُيسَ

أَنْ يَعْبُدَهُ الْمُصَلُّونَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ . وَلَكِنْ فِي التَّحْرِيشِ بَيْنَهُمْ» .

الطرق: أحمد في المسند (٣١٣/٣، ٣٥٤/٣، ٣٦٦/٣، ٣٨٤/٣) . مسلم في الصحيح (٢٨١٢) .
واللفظ له . الترمذي في السنن (١٢٧/٣) . ابن أبي عاصم في السنة . أبو يعلى في المسند
(٦٠٩/٢) . ابن أبي حاتم في العلل (٢٨٤/٢) . المزني في التحفة (٢٣٠٢) . السيوطي في الجمع
(٥١١٣) . الألباني في الصحيحة (١٦٠٨) .

٦٥ - طريق حديث علي بن أبي طالب ، بنحوه : البزار في البحر (٥٠٥) .

٦٦ - طريق حديث أبي الدرداء ، وأبي أمامة ، وأنس ، ووائلة ، في ذم المرء ، وفيه : (فإنَّ

الشَّيْطَانَ قَدْ أُيسَ أَنْ يُعْبَدَ . وَلَكِنْ قَدْ رَضِيَ بِالتَّحْرِيشِ ، وَهُوَ الْمِرَاءُ فِي الدِّينِ) : السيوطي في الجمع
(٢٤٦٤٣) .

٦٧ - طريق حديث جرير : (إِنَّ إبْلِسَ قَدْ أُيسَ أَنْ يُعْبَدَ فِي أَرْضِ الْعَرَبِ) : الطبراني في

الكبير . السيوطي في الجمع (٥٤٨٥) .

٦٨ - طرق حديث الرقاشي بنحوه ، مع أطراف أخرى تقدمت في باب تحريم مكة المكرمة .

٦٩ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ ، قال : «إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ أُيسَ أَنْ

يُعْبَدَ بِأَرْضِكُمْ هَذِهِ . وَلَكِنَّهُ قَدْ رَضِيَ مِنْكُمْ بِمَا تَحْقِرُونَ» .

انظر: أحمد في المسند (٣٦٨/٢) . واللفظ له . البزار في البحر . السيوطي في الجمع (٥١١٧) .
الألباني في الصحيحة (٤٧١ ، ٢٦٣٥) .

٧٠ - طرق حديث معاذ ، مع أطراف أخرى : السيوطي في الجمع (٥١١٨ ، ٩٤٦٧ ،

(٣٩٦٠٩) .

- ٧١ - طرق حديث عبادة بن الصامت ، وأبي الدرداء ، بنحوه ، مع أطراف أخرى : السيوطي في الجمع (٣٧١٩٢ ، ٥١١٦) .
- ٧٢ - طرق حديث عبادة بن الصامت ، بنحوه : السيوطي في الجمع (٥١٠٠) .
- ٧٣ - طرق حديث أبي الدرداء ، بنحوه : البزار في البحر ، الألباني في الصحيحة (٤٧١) .
- ٧٤ - طريق حديث ابن عباس ، بنحوه ، مع أطراف أخرى : السيوطي في الجمع (٥١٠٦) .
- ٧٥ - طرق حديث ابن مسعود ، بنحوه : الحميدي في المسند (٩٨) . أحمد في المسند (٤٠٢/١) . أبو يعلى في المسند (٥١٢٢) . الألباني في الصحيحة (٤٧١) .
- - طرق حديث ابن عمر ، بنحوه ، مع أطراف أخرى تقدمت في باب تحريم مكة المكرمة .
- - طرق حديث عمرو بن الأحوص ، بنحوه ، مع أطراف أخرى تقدمت في باب تحريم مكة المكرمة .
- ٧٦ - عن العباس بن عبد المطلب ؛ قال : قال رسولُ الله ﷺ : «لَقَدْ بَرَأَ اللَّهُ هَذِهِ الْجَزِيرَةَ مِنَ الشَّرْكِ ، مَا لَمْ تُضِلَّهُمُ النُّجُومُ» .
- الطرق : البزار في البحر (١٣٠٣ ، ١٣٠٤) . واللفظ له . أبو يعلى في المسند (٦٧٠٩ ، ٦٧١٤) . ابن عبد البر في جامع بيان العلم (١٤٧٩) . السيوطي في الجمع (٣٧٣٣٢ ، ٥١١٥) .
- ٧٧ - طرق حديث ابن عباس ، بمثله : ابن خزيمة في الصحيح . الطبراني في الكبير . السيوطي في الجمع (١٥٥٩٤) .

